

تاج العروس من جواهر القاموس

فإِنْ زَمَّا أَرَادَ بِأَنْ أَقُولَ : وَلَهْفًا ؟ فَحَذَفَ الْأَلِفَ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ :
يُقَالُ : يَا لَهْفِي عَلَايَكَ وَيَا لَهْفِي عَلَايَكَ وَيَا لَهْفًا عَلَيْكَ وَأَصْلُهُ يَا لَهْفِي
عَلَيْكَ ثُمَّ جُعِلَتْ يَاءُ الْإِضَافَةِ أَلِفًا كَقَوْلِهِمْ : يَا وَيْلًا عَلَيْهِ وَيَا وَيْلًا لِي عَلَيْهِ
كُلُّ ذَلِكَ مِثْلُ يَا حَسْرَتِي عَلَيْهِ وَيَا لَهْفًا أَرَضِي وَسَمَائِي عَلَايَكَ وَيُقَالُ : يَا
لَهْفَاهُ وَيَا لَهْفَتَاهُ وَيَا لَهْفَتِيَاهُ . وَالْمَلَاهُوفُ وَاللَّهَيْفُ وَاللَّهْفَانُ
وَاللَّاهِفُ : الْمَطْلُومُ الْمُضْطَرُّ يَسْتَغِيثُ وَيَتَحَسَّرُ وفيه لَفٌّ وَنَشْرُ
مُرْتَبِّ ففِي الصَّحاحِ : الْمَلَاهُوفُ : الْمَطْلُومُ يَسْتَغِيثُ وَاللَّهَيْفُ :
الْمُضْطَرُّ وَاللَّهْفَانُ : الْمُتَحَسَّرُ وفي الْحَدِيثِ : " اتَّقُوا دَعْوَةَ
اللَّهْفَانِ " هُوَ الْمَكْرُوبُ وفي الْحَدِيثِ : " كَانَ يُحِبُّ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ " .
وَيُقَالُ : لَهْفًا لَهْفًا فَهُوَ لَهْفَانٌ وَلَهْفٌ فَهُوَ مَلَاهُوفٌ وفي الْحَدِيثِ : " أَجِبِ
الْمَلَاهُوفَ " وفي آخَرَ : " تُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلَاهُوفَ " وشَاهِدُ اللَّهَيْفِ
قَوْلُ سَاعِدَةَ بْنِ جُوَيْسَةَ : .

صَبَّ اللَّهَيْفُ لَهَا السُّبُوبَ بِطَغْيَةٍ ... تُنْبِي الْعُقَابَ كَمَا يُلَاطُّ
الْمَجْنُونُ وَامْرَأَةٌ لَاهِفٌ بِلَاهَاءِ وَزَادَ ابْنُ عَبَّادٍ وَلاَهْفَةً وَلَهْفِي كَسَكَرِي
وَنِسْوَةٍ لَهَا فِي كَسَكَرِي وَلَهَا فِي كَسَكَرِي بِالْكَسْرِ . وَيُقَالُ : هُوَ لَهْفِي الْقَلْبَ وَلاَهْفُهُ
وَمَلَاهُوفُهُ : أَيُّ هُوَ مُحْتَرَفُهُ كَذَا فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ . وَاللَّهَيْفُ كَأَمِيرٍ هَكَذَا
فِي سَائِرِ النَّسَخِ وَالصَّوَابُ كَصَبُورٍ كَمَا هُوَ نَصُّ الْعَيْنِ وَاللِّسَانِ وَالْمَحِيطِ :
الطَّوِيلُ . قَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : وَالْغَلِيظُ أَيْضًا . قَالَ : وَالْإِلَهَافُ : الْحِرْصُ
وَالشَّرُّهُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : لَهْفٌ فَلَانٌ نَفْسُهُ وَأُمُّهُ تَلَاهَيْفًا : إِذَا قَالَ :
وَإِنْ نَفْسَاهُ وَأُمِّيَاهُ وَاللَّهْفَاهُ وَاللَّهْفَتَاهُ وَاللَّهْفَتِيَاهُ . وَقَالَ شَمِرٌ :
لَهْفٌ فَلَانٌ أُمُّهُ وَأُمِّيَّةٌ : أَيُّ أَبَوَيْهِ قَالَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيَّةُ B : .
أَشْلَى وَلَهْفٌ أُمِّيَّةٌ وَقَدْ لَهْفَتُ ... أُمِّاهُ وَالْأُمُّ مِمَّا تُنْجَلُ
الْخَيْلَ يُرِيدُ أَبَاهُ وَأُمُّهُ قَالَ شَيْخُنَا : الْأُمَّانُ : تَنْذِيهِهُ أُمُّ الْقَاعِدَةِ
هِيَ تَغْلِيْبُ الْمُذَكَّرِ عَلَى الْمُؤَنَّثِ وَالْمُفْرَدِ عَلَى الْمُرَكَّبِ وَهَذَا جَاءَ خِلَافَ
ذَلِكَ فَعَلَّابُ الْأَنْثَى عَلَى الذَّكَرِ وَتَنْذَى أُمًّا وَأَبًا عَلَى أُمِّيَّةٍ وَلَمْ يَقُلْ
أَبَوَيْهِ وَوَجْهُهُ أَنَّ الْمَقْصُودَ هُنَا مِنْ يَكْثُرُ لَهْفُهُ وَحُزْنُهُ وَهَذَا الْوَصْفُ
فِي النَّسَاءِ أَكْثَرُ مِنْهُ فِي الرَّجَالِ فَلَمَّا كَانَتِ الْأُمُّ أَشَدَّ شَفَقَةً وَأَكْثَرَ

حُزْنَناً عَلَى وَلَدِهَا كَانَتْ هُنَا أَوْلَى مِنَ الْأَبِ بِالْحُزْنِ وَالتَّلاَهُفِ وَهُوَ
 ظَاهِرٌ وَإِذَا عَلِمَ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : التَّهْفَفُ : التَّهَبُّ .
 وَمَا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : التَّهْفَفُ بِالْفَتْحِ : لَغَةٌ فِي التَّهْفَفِ مُجَرَّدٌ كَقَوْلِهِ بِمَعَانِيهِ .
 وَرَجُلٌ لَهْفٌ كَكَتِفٍ : أَيُّ لَهْفٍ . وَنِسْوَةٌ لُهْفٌ بَضْمٌ تَتَيْنِ كَلَهَافَى .
 وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : إِلَى أُمِّهِ يَلَاهِفُ التَّهْفَفُ قَالَ شَمِرٌ : يُقَالُ ذَلِكَ لِمَنْ
 اضْطُرَّ فَاسْتَغَاثَ بِأَهْلٍ ثِقَاتِهِ . وَاسْتَعَارَ بَعْضُهُمُ الْمَلَاهُوفَ لِلرُّبْعِ مِنَ
 الْإِبِلِ فَقَالَ : .

" إِذَا دَعَاهَا الرُّبْعُ الْمَلَاهُوفُ .

" نَوَّهَ مِنْهَا الرُّجُلَاتُ الْحُوفُ كَأَنَّ هَذَا الرُّبْعُ طُلِمَ بِأَنْزِهِ فُطِمَ قَبْلَ
 أَوَانِهِ أَوْ حِيلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُمِّهِ بِأَمْرِ آخِرٍ غَيْرِ الْفَطَامِ كَمَا فِي اللَّسَانِ .

ل - ي - ف